

## سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.



الرقم: .....

التاريخ: .....

المشروعات: .....

٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.


### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة و اشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونينعلى التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( ٣ ) في دورته ( الثانية ) هذه السياسة في ١٤٤١/٣/٣٠ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضوعة سابقا.





الرقم: .....  
التاريخ: .....  
المشروعات: .....

توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسات واعتمادها/

م	الاسم	التوقيع	م	الاسم	التوقيع
١	هدى عبدالله أبودجين		٥	مريم عبدالعزيز آل دهيمان	
٢	معجبة راشد آل زنان		٦	شيخة مسفر عبدالله المحيميد	
٣	هند عبدالله البشر		٧	فاطمة درعان عبدالرحمن الحامد	
٤	هياء ابراهيم الرشود				

توقيع الموظفين بالسياسة :

الاسم	المسمى	التوقيع
ريم مفلح ال زعير	ألمديرة	
تغريد محمد رشود المطلق	محاسبة	
بتلاء سعد الجويعد	مسئولة التطوع	
شيخة ناصر ابودجين	برامج الاسر المنتجة	
هدى محمد رشود ال مطلق	مديرة المعهد	
منيرة مسفر القدان	اعلامية	
سارة ابراهيم الدوسري	حارسة	
هاجر عبدالرحمن الجمعة	مدربة	
ايمان ابراهيم محمد توفيق	مدربة	
تهاني عبدالله دعليج	مستخدمة	
نورة مسفر المسيفر	حارسة	

